

حاشية السندي على النسائي

بشرط التفسير بعيد نظرا إلى المعنى قوله بالنقيع قيل بالنون موضع قريب بالمدينة أو بالباء مرادا به بقيع الغرقد لا بأس أن تأخذ يحتمل فتح همزة أن على أنها ناصبة وكسرهما على أنها شرطية جازمة أي لا بأس أن تأخذ بدل الدنانير والدراهم وبالعكس بشرط التقابض في المجلس والتقييد بسعر اليوم على طريق الاستحباب وبينكما شيء حال أي لا بأس ما لم تفترقا والحال أنه بقي بينكما شيء غير مقبوض قيل وذلك لأنه لو استبدل عن الدين شيئا مؤجلا لا يجوز لأنه بيع الكالء بالكالء وقد نهى عنه قلت وعلى هذا لو استبدل بعض الدين وأبقى بعضه على حاله ثم استبدله عند قبض البدل فينبغي أن لا يكون به بأس أيضا وإِ تعالى أعلم قوله لبس أي خلط بسبب أن يبقى بينكما بقية